

ما حكم الاقتراض لأجل معلوم، هل يدخل هذا في ربا النسيئة؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل ليس عنده بر. رجل ليس عنده بر فاعطيته عشرينا فانه ايش؟ بر طحين بر بر. نعم. هم

يقول فاعطيته عشرين كيلو من البر بشرط ان يردها علي بعد شهرين - [00:00:00](#)

فهل يدخل هذا في ربا النسيئة لا ما دام ما شرط عليه زيادة انما شرط عليه انه يرد بعد شهرين القرض لا يؤجل القرض ولو اجله لكن

اذا قال بعد شهرين وتراضوا على هذا ما خان لا بأس. هذا من باب الوعد - [00:00:23](#)

من باب الوعد اذا رضي المقرض فهذا من باب الوعد. نعم - [00:00:46](#)